

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 23 من ربى الأول 1445 (9 أكتوبر 2023) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغير المعنين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 23 من ربى الأول 1445 (9 أكتوبر 2023) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 4 ربى الآخر 1445 (20 أكتوبر 2023) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنشقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 9 جمادى الأولى 1445 (23 نوفمبر 2023) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمفرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 25 سبتمبر 2023، والذي تم تعديله بموجب عقد معدل بتاريخ 14 نوفمبر 2023، والذي يحدد شروط وبنود اقتناء شركة «Saint-Gobain Benelux SA» بنسبة 100% من أسهم رأس المال شركة «Adfil N.V.» :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بفرض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسبق رقم المعاملات الوطنية أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقى رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة

قرار مجلس المنافسة عدد 226/ق/2023 صادر في 9 جمادى الأولى 1445 (23 نوفمبر 2023) المتعلق بتولي شركة «Saint-Gobain Benelux SA» المملوكة من قبل شركة «Saint-Gobain S.A.» المراقبة الحصرية لشركة «Adfil N.V.» عبر اقتناء مجموع رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 9 جمادى الأولى 1445 (23 نوفمبر 2023) وبعد تأكيد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لاجتماع اللجنة الدائمة طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0168/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 10 ربى الأول 1445 (26 سبتمبر 2023)، المتعلق بتولي شركة «Saint-Gobain Benelux SA» المملوكة من قبل شركة «Saint-Gobain S.A.» المراقبة الحصرية لشركة «Adfil N.V.» عبر اقتناء مجموع رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعيashi رقم 0181/2023 بتاريخ 11 من ربى الأول 1445 (27 سبتمبر 2023) والقاضي بتعيين السيدة سناء مجحوبى مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

أن العملية تهدف إلى تمكين الطرف المقتني من توسيع نطاق الخلطات الخرسانية وحلول تقوية الخرسانة المقدمة لعملائها :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق للمجلس استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك طبقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، والتي تعرف السوق المعنية بكوتها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات والموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسح التحقيق، فإن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق بيع منتجات تقوية الخرسانة، غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون الحاجة لاعتماد تقسيم أدق :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، وأخذنا بعين الاعتبار خصائص العرض والطلب في السوق المعنية بهذه العملية، فإن تحديد هذه الأخيرة يمكن أن يبقى مفتوحا، نظرا لكون العملية لن يكون لها أي أثر سلبي على المنافسة في السوق الوطنية :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، أسفر على أن العملية المبلغة، لن يكون لها أي تأثير على المنافسة في السوق الوطنية لبيع منتجات تقوية الخرسانة وذلك بالنظر للعناصر التالية :

- ينشط الطرف المقتني بالمغرب في السوق المعنية بعملية التركيز من خلال بيع المنتجات المصدرة من قبل الشركة المستهدفة، وذلك قبل تنفيذ العملية :

- ليس للشركة المستهدفة أي وجود فعال في المغرب وتقوم فقط بإيجاز مبيعات محدودة في السوق المعنية من خلال شركة تابعة للطرف المقتني :

- يعتبر التداخل الأفقي ما بين طرفي مشروع التركيز في السوق المعنية قائما قبل إحداث العملية :

- تقدر حصة أطراف العملية في السوق المعنية بأقل من 1% مما لا يسمح لها بالتوفر على قوة في السوق المرجعية.

وحيث إنه انطلاقا مما سبق، خلصت مصالح التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يتربّع عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتيكي سلبي في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها.

المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Saint-Gobain Benelux SA» المراقبة الحصرية لشركة «Adfil N.V.» عبر اقتئانه مجموع أسهم رأس المال وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي في تشكيل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة :

وحيث إن هذه العملية تخضع للإلزامية التبليغ، لاستيفاءها شرطا من الشروط المخصوص بها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات العالمي والوطني المحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الشركات المقتنية :

• الشركة المقتنية المباشرة : شركة «Saint-Gobain Benelux SA» وهي شركة مساهمة خاضعة لقانون البلجيكي، وهي شركة فرعية مملوكة بالكامل من طرف شركة «Saint-Gobain S.A.» وتتمثل عددا من الشركات التي تنشط في قطاعات مختلفة تتمثل في توزيع المنتجات والخدمات وحلول البناء والإسكان، وزيادة البناء، والجص، والأسقف، والمواد العازلة، والملاط وكيميات البناء، والأنباب والمنتجات الخارجية :

• الشركة المقتنية غير المباشرة : شركة «Saint-Gobain S.A.» وهي شركة مساهمة خاضعة لقانون الفرنسي مدرجة ببورصة باريس، تقوم بتصنيع وتوزيع مجموعة واسعة من مواد البناء، إذ تقوم بتطوير الحلول وتصنيع وتوزيع المواد مثل الزجاج المخصص للبناء والجص والأسقف والمواد العازلة والملاط البناء والمواد الكيميائية والأنباب والمنتجات الخارجية، والتي يتم استخدامها من طرف مجموعة واسعة من القطاعات، بما في ذلك البناء والنقل والبنية التحتية والصناعة :

- الشركة المستهدفة : شركة «Adfil N.V.» وهي شركة خاضعة لقانون البلجيكي، تنشط في تطوير وإنتاج وتسويق الألياف الصناعية، وهي نوع من منتجات تقوية الخرسانة التي يتم دمجها هيكليا في الخرسانة قبل أن تصلب، وذلك لتحسين قوتها ومتانتها دون تغيير في خصائصها الكيميائية.

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0168/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 10 ربى الأول 1445 (26 سبتمبر 2023) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Saint-Gobain Benelux SA» المملوكة من قبل شركة «Saint-Gobain S.A» المراقبة الحصرية لشركة «Adfil N.V.» عبر اقتناء مجموع رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة مجلس المنافسة المنعقد اجتماعها بتاريخ 9 جمادى الأولى 1445 (23 نوفمبر 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلّق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجنة، والسادة عبد الغني أستينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو

عبد الغني أستينة. عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.

